



**حزب السلام و الازدهار**

**مواطننتا .. تنميتا .. ازدهار**

**النظام الأساسي**

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### الفصل الأول : أحكام عامة .

- مادة (1) تعريفات .
- مادة (2) المواطن القانوني للحزب.
- مادة (3) أهداف الحزب.
- مادة (4) شعار الحزب .
- مادة (5) الرمز الانتخابي للحزب .

### الفصل الثاني : عضوية الحزب .

- مادة (6) أنواع العضوية .
- مادة (7) شروط العضوية .
- مادة (8) الانتساب للحزب .
- مادة (9) حقوق أعضاء الحزب .
- مادة (10) واجبات أعضاء الحزب .
- مادة (11) انتقال مكان العضوية .
- مادة (12) انتهاء العضوية .
- مادة (13) مساءلة العضو .
- مادة (14) تكريم العضو.
- مادة (15) رسوم الاشتراك.

### الفصل الثالث : قيادات الحزب، وأحكام وقف نشاط الحزب، ومصادر التمويل وآليات الرقابة.

- مادة (16) كيفية اختيار القيادات الحزبية .
- مادة (17) أحكام وقف نشاط الحزب.
- مادة (18) اجراءات تعديل النظام الأساسي.
- مادة (19) مصادر التمويل، وطرق الصرف، ومسك الدفاتر.
- مادة (20) آليات الرقابة الداخلية .

### الفصل الرابع: الهيكل التنظيمي للحزب .

- مادة (21) مكونات الهيكل التنظيمي.
- مادة (22) مؤتمر الحزب .
- مادة (23) الهيئة العليا.
- مادة (24) لجنة الانتخابات الداخلية.
- مادة (25) رئيس الحزب .

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

- مادة (26) مجلس الأمناء .
- مادة (27) نائب رئيس الحزب .
- مادة (28) المستشارون .
- مادة (29) المكتب السياسي .
- مادة (30) مكتب متابعة وتقويم الأداء .
- مادة (31) مجلس السياسات .
- مادة (32) الأمين العام .
- مادة (33) نائب شؤون الديوان .
- مادة (34) نائب الشؤون السياسية .
- مادة (35) نائب شؤون التواصل .

# حزب السلام و الازدهار

## مواطنة .. تنمية .. ازدهار

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### النظام الأساسي الفصل الأول : أحكام عامة

#### مادة (1)

##### تعريفات

يقصد بالكلمات والعبارات المبينة في هذه مادة أينما وردت في هذا النظام المعاني المبينة قرين كل منها :-

- الحزب: حزب السلام والازدهار.
- مؤتمر الحزب: السلطة العليا للحزب، ويتكون من جميع المنتسبين للحزب، يجتمع دورياً، ويتم من خلاله مناقشة كل ما يتعلق بشؤون الحزب وعلاقاته ونشاطاته، ويتخذ ما يراه مناسباً من قرارات، وتكون قراراته ملزمة للكافة، و يكون لمؤتمر الحزب رئيس و مقرر.
- الاجتماع الاستثنائي لمؤتمر الحزب: هو اجتماع يعقد لأسباب استثنائية تتعلق بأحوال طارئة داخلية أو خارجية، من شأنها التأثير على الحزب أو الدولة أو المجتمع، وتستدعي اتخاذ قرارات عاجلة حيالها، ويكون بدعوة من رئيس الحزب أو من ثلثي الأعضاء.
- الهيئة العليا: القيادة السياسية العليا للحزب، وتتكون من (30) ثلاثين عضواً، ينتخبهم مؤتمر الحزب لمدة سنتين (قابلة للتجديد ولمرة واحدة) ، وتجتمع بشكل دوري مرة كل شهر، أو بشكل استثنائي بدعوة من رئيسها، أو بناء على طلب من ثلث أعضائها على الأقل، أو بطلب من رئيس الحزب .
- رئيس الحزب: وهو المسؤول عن قيادة تنفيذ كافة خطط وبرامج وسياسات الحزب، و ينتخبه مؤتمر الحزب لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
- نائب رئيس الحزب: القيام بمهام واختصاصات رئيس الحزب عند غيابه و ينتخب من قبل مؤتمر الحزب لمدة اربعة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

## دولة ليبيا حزب السلام والأزهار النظام الأساسي

- ☑ **عضو الحزب:** هو كل شخص منتسب للحزب، و يحمل عضويته .
- ☑ **لجنة الانتخابات الداخلية:** لجنة تتكون من (7) سبعة أعضاء ينتخبهم مؤتمر الحزب لمدة سنتان قابلة للتجديد مرة واحدة ، يكون لها رئيس ومقرر.
- ☑ **مجلس الأمناء:** مجلس يتكون من شخصيات ليبية، لها خبرة مميزة في مجالات مختلفة، يختارهم رئيس الحزب .
- ☑ **مجلس السياسات:** مجلس يتكون من ذوي الكفاءة والخبرة في المجالات والأنشطة المختلفة، يختص باقتراح البرامج التنفيذية والسياسات العامة وتقديم الاقتراحات وأفضل الحلول للمشاكل والصعوبات التي قد تواجه السلطتين التشريعية والتنفيذية.
- ☑ **المستشارون:** نخبة من الخبراء والمتخصصين المشهود لهم بالكفاءة والخبرة في مجالات تخصصاتهم، يختارهم رئيس الحزب.
- ☑ **المكتب السياسي:** هو مكتب يضم كل من رئيس الحزب ومندوب عن الهيئة العليا والأمين العام وعدد من أعضاء المجالس والمكاتب يتم اختيارهم من قبل رئيس الحزب ويترأس رئيس الحزب اجتماعاته ويفوض نائبه برئاسة الاجتماع عند غيابه .
- ☑ **الأمين العام للحزب:** المسؤول عن تسيير الأعمال اليومية بالحزب من خلال الجهاز الإداري التابع له، واتخاذ القرارات اللازمة لذلك.
- ☑ **مكتب متابعة وتقويم الأداء:** جهة رقابية تعمل على مراقبة ومتابعة الأنشطة والأعمال التي تقوم بها الوحدات التنظيمية للحزب، والتأكد من أدائها لأعمالها وفق السياسات العامة للحزب وأهدافه.
- ☑ **الناخب:** كل عضو مسجل بالحزب، وملتزم بتسيير رسوم الاشتراك المطلوبة منه بشكل منتظم.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

☑ المترشح: كل عضو تنطبق عليه شروط الترشح لأي منصب بالحزب ، ويتقدم لشغله .

### مادة (2)

#### الموطن القانوني للحزب

حزب السلام والازدهار هو حزب سياسي وطني، مقره الرئيسي بمدينة طرابلس، وله أن يفتح بقرار من رئيس الحزب مكاتب ببعض المناطق ، كما يجوز للحزب أن ينشئ موقعاً على شبكة المعلومات الدولية، توضع فيه معلومات الحزب ونشاطاته ومنتشوراته ودورياته، كما يتم عبره التواصل مع هيئات الحزب وتقديم طلبات الانتساب وغيرها.

### مادة (3)

#### أهداف الحزب

يهدف حزب السلام والازدهار إلى تحقيق الأهداف والغايات الآتية :-

1. تعزيز سيادة القانون نشر ثقافة الرأي والرأي الآخر ونبذ استخدام العنف .
2. بناء وترسيخ الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة بما يضمن تحقيق تداول السلطة سلمياً , ويكفل إرساء السلام والازدهار .
3. تعميق ثقافة الانتماء للوطن، والحرص على مقدراته وسمعته، وترسيخ قيم المواطنة المتساوية.
4. تعزيز الهوية الليبية الجامعة لكل مكونات المجتمع الليبي دون تمييز، على أساس تنوع الموروث الحضاري و الثقافي واللغوي والاجتماعي كرسيد مشترك لكل الليبيين.
5. المحافظة على وحدة التراب الليبي، وسيادته وسلامته، وتحقيق استدامة سلمه الأهلي.
6. المساهمة في تكوين الكوادر السياسية بالمجتمع من خلال المشاركة في الحياة السياسية والعامه، وصنع القرار، وترسيخ مبدأ تولي المناصب على أساس الجدارة والكفاءة وتكافؤ الفرص.
7. التأسيس لنظام تعليم حديث ومتطور باعتباره الضامن للتنمية والتقدم واستحداث برامج فعالة لتأهيل وتطوير معارف ومهارات الشباب.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

8. بناء نظام اقتصادي تنافسي حديث ومتنوع في المصادر والموارد، ويحفز المبادرة الشخصية ويحقق التنمية الاقتصادية الشاملة المستدامة والمتوازنة مكانياً، ويكون عادلاً بين المواطنين في تكافؤ الفرص، مرتكزاً على رأس المال البشري، يوفر شبكة للأمان الاجتماعي، ومشجعاً لتدفق الاستثمارات، مستخدماً للموارد الطبيعية بما يضمن الكفاءة الاقتصادية والاستدامة المالية والبيئية تكون قاطرته مؤسسات القطاع الخاص الليبي وتنظمه مؤسسات حكومية داعمة لبيئة اقتصادية حديثة ومستدامة .
9. مكافحة الفساد وأساليب القضاء على أسبابه لضمان تحقيق الشفافية والحوكمة.
10. ترسيخ الحكم المحلي وسلطات وصلاحيات واسعة تشريعاً وتنفيذاً، هو أساس بناء دولة لامركزية تضمن توسيع المشاركة في السلطة وتقريب الخدمات ورفع مستواها .
11. تشجيع المرأة على المشاركة بفاعلية في جميع المجالات.
12. تحفيز الشباب على المشاركة في الحياة السياسية وقيادة بناء دولة السلام والازدهار.
13. الاهتمام بالفئات التي في حاجة إلى الدعم والمساندة.
14. ضمان الحريات والحقوق وحرية الرأي والتعبير.
15. ترسيخ قيم العفو والتسامح ونبذ العنف المادي واللفظي وخطاب الكراهية.

### مادة (4)

#### شعار الحزب

يكون شعار الحزب على النحو التالي:



دولة ليبيا  
حزب السلام و الازدهار  
النظام الأساسي

مادة (5)

الرمز الانتخابي للحزب

يكون الرمز الانتخابي للحزب



و هو يعبر عن السلام و فضاء الحرية و الانطلاق

حزب السلام و الازدهار

مواطنة .. تنمية .. ازدهار



## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### الفصل الثاني عضوية الحزب

#### مادة (6)

##### أنواع العضوية

- عضوية الحزب حق لكل مواطن يتمتع بحقوقه السياسية والمدنية الكاملة، ويقتنع بمبادئ الحزب، ويوافق على رؤيته وأهدافه ، ويلتزم بها ويرغب في العمل على تحقيقها، وتنقسم العضوية إلى:
- أ. **عضو مؤسس** : وهو من ضمن الأعضاء المؤسسين للحزب وفقاً لأحكام القانون (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
- ب. **عضو غير مؤسس** : وهو العضو الذي تمت الموافقة على طلب انتسابه للحزب بعد تأسيسه وإشهاره.

#### مادة (7)

##### شروط العضوية

1. أن يكون ليبي الجنسية.
2. أن يكون متمتعاً بالأهلية القانونية وبحقوقه المدنية الكاملة.
3. أن يكون قد بلغ السن القانونية المقررة قانوناً.
4. أن يكون حسن السيرة والسلوك.
5. أن يوافق على رؤية الحزب ومبادئه وأهدافه وبرنامجه السياسي.
6. ألا يكون من منتسبي الهيئات العسكرية، والهيئات المدنية النظامية، أو أعضاء الهيئات القضائية.
7. ألا يكون منتسباً إلى أي حزب آخر داخل البلاد أو خارجها.
8. أن يتقدم بطلب كتابي يتضمن رغبته بالانتساب للحزب.
9. استيفاء جميع البيانات والمعلومات باستمارة العضوية والتوقيع عليها، على أن يرفق مع استمارة العضوية صورة من اثبات الهوية، وعدد (4) صور شخصية حديثة.
10. سداد رسوم الاشتراك المقررة .

## دولة ليبيا حزب السلام و الأزهار النظام الأساسي

### مادة (8)

#### الانتساب للحزب

يكون الانتساب للحزب وفقاً لما يلي:

1. التقدم بطلب الانتساب إلى الجهة المختصة بالحزب، أو عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالحزب، أو من خلال أحد الأعضاء وفق الاستمارة المعدة بالخصوص.
2. دراسة الطلب والتحقق من بياناته من قبل المكتب المختص، والتأكد من استيفاء شروط العضوية.
3. البت في طلب العضوية بالقبول أو الرفض، خلال عشرة أيام من تقديم الطلب.
4. يتم إبلاغ مقدم الطلب كتابياً بالموافقة على طلب الانتساب لاستكمال باقي إجراءات الانتساب.
5. في حالة رفض الطلب، يتم كتابياً إبلاغ مقدم طلب الانتساب بأسباب الرفض.

### مادة (9)

#### حقوق أعضاء الحزب

يتمتع عضو الحزب بما يلي:

1. الاهتمام بالأراء والمقترحات التي يبديها العضو، والتعامل مع استفساراته بكل جدية واحترام ضمن المستوى الذي يرتبط به تنظيمياً وهيكلياً.
2. الاطلاع على المعلومات المتعلقة بنشاطات الحزب وبرامجه.
3. المشاركة في الأنشطة والبرامج التدريبية والندوات وورش العمل التي يقوم الحزب بتنفيذها في حالة توفر شروط المشاركة.
4. المشاركة في الأنشطة التنظيمية بالحزب.
5. الأولوية في التمتع بالخدمات التي يقدمها الحزب.
6. أن يرشح العضو نفسه أو غيره لمؤسسات الحزب ومناصبه بما يتوافق والشروط والمعايير المطلوبة للترشح.
7. أن يصوت العضو لنفسه أو لغيره أو يمتنع عن التصويت في أي مسألة.
8. أن يبدي العضو انتقاداته البناءة داخل التقسيمات الإدارية بالحزب حال وجود انحرافات عن مبادئ وأهداف الحزب.
9. أن يسمح للعضو بالدفاع عن نفسه في حالة فصله من عضوية الحزب، أو في حالة توقيع أي عقوبة عليه.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### مادة (10)

#### واجبات عضو الحزب والمحظورات عليه

##### الواجبات :-

1. العمل بكل جهد وإخلاص، وأن يكون عنصراً فاعلاً في المشاركة في تحقيق أهداف الحزب ومبادئه ورعاية مصالحه.
2. تقديم كل عون أو مساعدة في حالات الكوارث والأخطار التي تهدد سلامة منشآت وممتلكات الحزب.
3. التعاون مع زملائه في الحزب، والعمل معهم كفريق واحد لتحقيق أهداف الحزب وبرامجه السياسية.
4. القيام بإبلاغ الرئيس المباشر فور فقدان أو ضياع أي مستندات خاصة بالحزب في مجال عمل العضو.
5. تحمل المسؤولية الشخصية عن أي مخالفة خاصة بموجودات وممتلكات الحزب الموجودة بعهدته، وكذلك الحيلولة دون حصول أي هدر أو سوء استخدام لها.
6. حضور اجتماعات الحزب بانتظام والمشاركة في نشاطاته، وعدم التخلف عنها بدون مبرر.
7. تسديد اشتراكات العضوية في مواعيدها.
8. الالتزام باللوائح والنظم والتشريعات الخاصة بالحزب وبرامجه السياسية.

##### المحظورات :-

1. عدم الاشتراك في أي منظمة، يكون اشتراكه فيها يؤثر على عمل الحزب ومصالحه.
2. عدم نقل أي مستندات أو سجلات أو خاصة بالحزب خارج المقر دون إذن الجهة المختصة بالحزب.
3. عدم إفشاء أي معلومات عن الحزب أو معاملاته أو مداولاته إلى أي جهة، أياً كان نوعها دون موافقة الجهات المختصة بالحزب.
4. عدم توزيع منشورات أو جمع توقيعات داخل الحزب دون إذن من الجهات المختصة بالحزب.
5. عدم الإدلاء بأي تصريح أو بيان عن الحزب عن طريق الصحف أو وسائل الإعلام، أو طرق النشر المختلفة، دون موافقة الجهة المختصة بالحزب.
6. عدم إلحاق الأذى بالحزب وسمعته، أو التصرف بما يتعارض مع أهدافه ومبادئه.

## دولة ليبيا حزب السلام و الأزهار النظام الأساسي

### مادة (11)

#### انتقال مكان العضوية

يحق للعضو الذي غير مكان إقامته أن يتقدم بطلب لمكتب العضوية بالحزب في محل إقامته السابق لنقل عضويته لمحل إقامته الجديد.

### مادة (12)

#### انتهاء العضوية

تنتهي عضوية العضو من الحزب في إحدى الحالات الآتية:

1. الوفاة.
2. الاستقالة.
3. سحب العضوية وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية للحزب.
4. الانتساب الى حزب سياسي آخر.
5. فقدان الأهلية القانونية لممارسة العمل السياسي.
6. الفصل من الحزب بسبب الإخلال بنظامه الأساسي أو لوائحه الداخلية.
7. يفقد عضو الحزب عضويته إذا تأخر عن دفع الاشتراك سنتين متتاليتين دون عذر مقبول عند جهات الاختصاص بالحزب.

### مادة (13)

#### مواطنة.. تنمية.. ازدهار مساءلة العضو

يحيل رئيس مؤتمر الحزب عضو الحزب للمساءلة عند ارتكابه إحدى الحالات الآتية:

1. عدم الالتزام بالقوانين والنظم واللوائح المعمول بها في الحزب في أي من تصرفاته المتعلقة بنشاطه السياسي داخل الحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

2. التعدي بالقول أو بالفعل أو أي وجه من أوجه الإهانة إلى أي عضو بالحزب داخل مقر الحزب، أو أثناء الاجتماعات الداخلية، أو في وسائل الإعلام والمواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي.
3. الخروج عن قواعد الأدب والأخلاق التي من شأنها عدم احترام حقوق الآخرين في التعبير عن آرائهم وأفكارهم.
4. نقل أو إفشاء أي معلومات عما يدور في الاجتماعات الداخلية لأي طرف خارج الحزب.
5. دعم كيان سياسي آخر أو مرشحين من خارج الحزب، دون موافقة كتابية من إدارة الحزب.
6. الحصول على أي مكاسب مالية مقابل العمل داخل الحزب خلافاً لما يحدده النظام الأساسي واللوائح التنظيمية للحزب.
7. ارتكاب أي أعمال مخلة بالشرف أو ضارة بمصلحة الحزب.
8. عدم الالتزام بالتعليمات والقرارات الصادرة عن الحزب طبقاً للمستويات الإدارية المختلفة.
9. أي أعمال أو تصرفات أخرى ترى الهيئة العليا فيها ما يستوجب المساءلة.

### مادة (14)

#### تكريم العضو

يجوز لرئيس الحزب تكريم أو مكافأة أي عضو قام بأعمال استثنائية لتحقيق أهداف الحزب، سواءً كانت المكافأة مادية أو معنوية.

### مادة (15)

#### رسوم الاشتراك

1. يلتزم كل عضو بدفع اشتراك العضوية للحزب كل سنة تكون قيمته (100) مائة دينار، ويجوز تعديلها وفقاً للمقتضيات بقرار من الهيئة العليا للحزب.
2. يجوز لرئيس الحزب إعفاء من يثبت عجزه عن تسديد اشتراكات العضوية، ويكون الإعفاء جزئياً أو كلياً.
3. يتم توثيق رسم الانتساب أو الاشتراك السنوي بموجب اشعارات رسمية صادرة عن مكتب الشؤون المالية بالحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### الفصل الثالث

### قيادات الحزب، وأحكام وقف نشاط الحزب، ومصادر التمويل وآليات الرقابة

#### مادة (16)

#### كيفية اختيار قيادات الحزب

يكون اختيار قيادات الحزب المبينة صفاتها فيما بعد، وفقاً للأسلوب الموضح قرين كل منها:

- رئيس ومقرر المؤتمر: يختارهما مؤتمر الحزب في بداية كل جلسة على أساس الأكبر سناً من الحاضرين يكون رئيساً، ويكون الأصغر سناً مقررأ.
- رئيس وأعضاء الهيئة العليا: ينتخبهم مؤتمر الحزب .
- رئيس الحزب : ينتخبه مؤتمر الحزب .
- نائب رئيس الحزب : ينتخبه مؤتمر الحزب.
- رئيس وأعضاء لجنة الانتخابات الداخلية: ينتخبهم مؤتمر الحزب.
- أعضاء مجلس أمناء الحزب : يختارهم رئيس الحزب .
- الأمين العام: يختاره رئيس الحزب .
- مدراء المكاتب والوحدات – يعينهم رئيس الحزب، بناء على اقتراح الرئيس المباشر.

#### مادة (17)

#### أحكام وقف نشاط الحزب

إذا استجدت ظروف او معطيات تقتضي حل الحزب، أو إدماجه بمكون سياسي آخر، أو مجموعة أحزاب أخرى بهدف تكوين كتلة سياسي، فإن الهيئة العليا للحزب تقوم في هذه الحالة بدعوة مؤتمر الحزب لعقد جلسة طارئة أو استثنائية، ويكون لمؤتمر الحزب في هذه الحالة صلاحية حل الحزب أو إدماجه أو إيقاف نشاطه، إذا وافق على القرار ثلثا عدد الحاضرين.

وتتم في حالتي الحل أو الدمج تصفية أملاك الحزب وفقاً للقوانين والنظم واللوائح المعمول بها في هذا الشأن.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### مادة (18)

#### إجراءات تعديل النظام الأساسي

تتم إجراءات تعديل النظام الأساسي بما يواكب أي تطورات لها علاقة بالتشريعات المنظمة لعمل الأحزاب، وذلك من خلال التقارير المحالة من الوحدات التنظيمية واللجان لرئاسة الحزب، تتضمن الملاحظات والتعديلات المطلوب إجراؤها، والذي بدوره يتولى عرضها على الهيئة العليا لاتخاذ ما تراه مناسباً حيالها، ويختص مؤتمر الحزب بإجراء أي تعديلات على النظام الأساسي.

### مادة (19)

#### مصادر التمويل، وطرق الصرف، ومسك الدفاتر

##### - مصادر التمويل :

تتكون المصادر المالية للحزب من مصادر تمويل حكومية، وأخرى غير حكومية، بيانها كالاتي:

1. مصادر حكومية وهو ما يخصص قانوناً من الحكومة للأحزاب.
2. مصادر غير حكومية وتتمثل في الآتي:
  - أ. رسوم الاشتراك لعضوية الحزب.
  - ب. مداخيل الأنشطة ومصادر التمويل التي يقوم بها الحزب المرخص بها وفقاً للقانون.
  - ج. تبرعات وهبات الأعضاء، وما يُعلن من تبرعات من جهات أو أفراد داخل البلاد.

##### - طرق الصرف :-

يتولى مكتب الشؤون المالية القيام بجميع الإجراءات المالية، كتحصيل إيرادات التمويل، وإعداد مشروع الميزانية السنوية، والقيام بإجراءات الصرف، وفق اللائحة المالية المعتمدة من الهيئة العليا. وضماناً لحسن سير العمل المالي بالحزب على الوجه المطلوب، فإن كافة إجراءات ومعاملات مكتب الشؤون المالية تخضع للمراجعة والفحص من قبل المراجع الداخلي، الذي يتم اقتراحه من رئيس الحزب واعتماده من الهيئة العليا.

كما تخضع حسابات الحزب سنوياً لمدقق خارجي محلي، يتم تكليفه بناء على اقتراح من الهيئة العليا، واعتماد مؤتمر الحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام و الازدهار النظام الأساسي

### - دفاتر الحسابات :-

يتولى مكتب الشؤون المالية مسك الدفاتر المحاسبية، وفق المعايير المحاسبية، ويتم إظهار المصروفات والإيرادات بشكل واضح وشفاف، طبقاً لأحكام اللائحة المالية للحزب التي تتضمن كيفية مسك دفاتر الحسابات والبيانات التفصيلية المتعلقة بالإيرادات وإجراءات الصرف، وبما يتوافق مع نص المادة (10) من اللائحة التنفيذية لقانون الأحزاب رقم (29) لسنة 2012 م، الصادرة بقرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني سنة 2019.

### مادة (20)

#### آليات الرقابة الداخلية

تتم عمليات الرقابة الداخلية بالحزب من خلال مكتب متابعة وتقويم الأداء، وما يقترحه من آليات وأساليب تتماشى مع ما تضمنه النظام الأساسي واللوائح التنظيمية بالحزب، وصولاً إلى تحقيق أهداف الحزب، بأداء سليم وتناغم بين كافة مكونات الحزب .

# حزب السلام و الازدهار

## مواطنة .. تنمية .. ازدهار



## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### الفصل الرابع الهيكل التنظيمي للحزب

#### مادة (21)

#### مكونات الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل التنظيمي للحزب من التقسيمات الآتية:

أولاً : مؤتمر الحزب، ويتبعه :-

- الهيئة العليا للحزب.
- لجنة الانتخابات الداخلية.

ثانياً : الهيئة العليا للحزب ويتبعها :

- رئيس الحزب.
- مجلس الأمناء.

ثالثاً : رئيس الحزب ويتبعه :

- نائب الرئيس.
- المستشارون.
- المكتب السياسي.
- مكتب متابعة وتقويم الأداء.
- مجلس السياسات.
- الأمين العام للحزب.

رابعاً : الأمين العام للحزب ويتبعه:

- نائب لشؤون الديوان.
- نائب للشؤون السياسية.
- نائب لشؤون التواصل.

## دولة ليبيا حزب السلام و الأزههار النظام الأساسي

### مادة (22)

#### مؤتمر الحزب

هو أعلى سلطة في الحزب، ويتكون من جميع أعضائه، و تعقد أول جلسة للمؤتمر بدعوة من أكبر الاعضاء المؤسسين سنأ، ويكون للمؤتمر رئيس ومقرر، يتم اختيارهم في كل اجتماع بحيث يتأسر الجلسة أكبر الحاضرين سنأ، ويكون أصغر الحاضرين مقرراً، ويدعى المؤتمر لاجتماعاته السنوية من قبل رئيس الحزب، ويتم خلاله مناقشة كل ما يتعلق بشؤون الحزب وعلاقاته ونشاطاته، ويتخذ ما يراه مناسباً من قرارات، وتكون قراراته ملزمة للكافة.

وفي الأحوال الاستثنائية يدعى مؤتمر الحزب للاجتماع بدعوة من رئيس الحزب أو من ثلثي الاعضاء، لمناقشة الأحوال الطارئة الداخلية أو الخارجية، التي من شأنها التأثير على الحزب أو الدولة أو المجتمع، وتستدعي اتخاذ قرارات عاجلة حيالها، ويتخذ المؤتمر قراراته بنتيجة النصف + 1

#### ويتولى مؤتمر الحزب، ممارسة المهام والاختصاصات الآتية :-

- ◆ المصادقة على النظام الأساسي، وإجراء أي تعديلات عليه بنتيجة (النصف + واحد).
- ◆ انتخاب رئيس المؤتمر ومقرره.
- ◆ المصادقة على السياسات العامة، وإجراء أي تعديلات عليها بالأغلبية المطلقة للحضور (النصف + واحد).
- ◆ انتخاب رئيس واعضاء لجنة الانتخابات الداخلية.
- ◆ انتخاب رئيس وأعضاء الهيئة العليا للحزب، بأغلبية الحضور (النصف + واحد).
- ◆ انتخاب رئيس الحزب ونائيه، بالاقتراع السري بأغلبية الحضور (النصف + واحد).
- ◆ مناقشة التقارير السنوية الإدارية والمالية للحزب.
- ◆ مناقشة تقارير الهيئة العليا وتقارير مكتب متابعة تقويم الأداء ونشاطاته ونشاط قياداته.
- ◆ النظر في كافة المسائل والقضايا المطروحة على المؤتمر من قبل الهيئة العليا، أو من رئيس الحزب، أو من ثلث أعضائه، التي لم يتم البت فيها خلال اجتماعات الهيئة العليا، أو من قبل رئيس الحزب.
- ◆ إصدار قرارات حل الحزب أو دمج في حزب سياسي آخر، أو مع أحزاب سياسية أخرى.
- ◆ المصادقة على جدول أعمال الحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام والأزدهار النظام الأساسي

- ◆ إحالة أي عضو من أعضاء المؤتمر للمساءلة لعدم حضوره اجتماعات المؤتمر، إن لم يكن الغياب مبرراً بأسباب يقتنع بها رئيس المؤتمر.

### مادة (23)

#### الهيئة العليا

تتولى الهيئة العليا للحزب، ممارسة المهام والاختصاصات الآتية:-

- ◆ ترشيح رئيس الحزب.
- ◆ متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمر الحزب.
- ◆ وضع جدول أعمال المؤتمر العام للحزب.
- ◆ المصادقة على اللوائح التنظيمية الداخلية للحزب.
- ◆ ترشيح ممثل الحزب لخوض الانتخابات الرئاسية.
- ◆ اعتماد الميزانية العامة للحزب.
- ◆ تحديد عدد ومستويات الفروع ومقارها.
- ◆ تحديد عدد الدوائر الانتخابية.
- ◆ اعتماد نتائج انتخابات رؤساء الفروع بمستوياتها الثلاثة (أ ، ب ، ج).
- ◆ اعتماد نتائج انتخابات رؤساء الدوائر الانتخابية.
- ◆ المصادقة على هيكلية مجلس السياسات المشكل من قبل رئيس الحزب.
- ◆ دراسة الأحداث المستجدة على الساحة الوطنية والإقليمية والدولية، وعرض تقارير عنها.
- ◆ استعراض الميزانية السنوية والتقارير الإدارية والمالية، ومناقشتها مع رئاسة الحزب والمصادقة عليها.
- ◆ مناقشة وإقرار الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب وأي تعديلات عليها، بعد دراسة نتائج أعمال وتقارير الأجهزة والمكاتب واللجان المختصة التابعة لرئاسة الحزب.
- ◆ اعتماد البرنامج الانتخابي والإعلان عن تفاصيله، والمصادقة على قوائم المرشحين المختارين من رئيس الحزب لخوض الاستحقاقات البرلمانية.
- ◆ عزل رئيس الحزب ونائبه بناء على طلب يوقعه ثلثا أعضاء الهيئة العليا على الأقل في جلسة استثنائية تطرح للتصويت.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

- ◆ عزل أي عضو من أعضاء الهيئة العليا بناء على توصية موقعة من ثلثا أعضاء الهيئة في جلسة عادية أو استثنائية.
- ◆ إعفاء وقبول استقالة رئيس الهيئة وأي مسؤول من اللجان التابعة لها.
- ◆ محاسبة أي عضو من أعضاء الهيئة.
- ◆ المصادقة على سحب عضوية العضو.
- ◆ المصادقة على الاتفاقات والتحالفات الاستراتيجية، ومشاركة الحزب في الحكومات أو التحالفات الانتخابية والبرلمانية.
- ◆ اقرار أي تعديلات مقترحة من رئاسة الحزب على النظام الأساسي، وإحالتها إلى المؤتمر للمصادقة عليها.
- ◆ أي مهام أخرى تسند إليها من قبل مؤتمر الحزب.

### مادة (24)

#### لجنة الانتخابات الداخلية

- تتولى لجنة الانتخابات الداخلية، المهام والاختصاصات الآتية :-
- ◆ توعية الناخبين وتسجيلهم وتمكينهم من ممارسة حقهم في الاقتراع.
  - ◆ الالتزام بالشفافية والمهنية والدقة والسرية في عمليات الاقتراع.
  - ◆ فرز وعد الأصوات أثناء العملية الانتخابية.
  - ◆ أي مهام أخرى تسند إليها من رئاسة المؤتمر .

### مادة (25)

#### رئيس الحزب

- يتولى رئيس الحزب، ممارسة المهام والاختصاصات الآتية :-
- ◆ تنفيذ قرارات مؤتمر الحزب، وقرارات الهيئة العليا.
  - ◆ اختيار أعضاء مجلس الأمناء.
  - ◆ اختيار مرشحي الحزب لخوض الاستحقاقات البرلمانية.
  - ◆ تسمية الأمين العام للحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

- ◆ تعيين مدراء المكاتب والوحدات.
- ◆ تشكيل لجنة استراتيجية للانتخابات بالحزب تتولى:
  - صياغة الاستراتيجيات الانتخابية الشاملة للحزب.
  - التحضير لاختيار المرشحين.
  - إعداد السياسات الانتخابية.
  - جمع وتحليل المعلومات الانتخابية.
  - التنسيق بين أنشطة الهيئات الانتخابية وفق شروط السياسات الانتخابية للحزب.
  - دعم استعدادات المرشحين للانتخابات الوطنية.
- ◆ تعيين مدراء المكاتب ومدراء الدوائر التابعة لمجلس السياسات.
- ◆ تعيين الموظفين، وإنهاء خدماتهم، على أن تصادق الهيئة العليا للحزب على الترشيحات للوظائف الاشرافية والقيادية (رؤساء الدوائر والمكاتب) للتقسيمات الإدارية طبقاً للنظام الأساسي للحزب، وكل ذلك بما لا يتعارض مع مهام واختصاصات الهيئة العليا بالحزب.
- ◆ التوقيع على المحاضر والاتفاقيات والعقود التي يكون الحزب طرفاً فيها.
- ◆ قبول الأعضاء الجدد بناء على ترشيحات الفروع، وأيضاً قبول استقالاتهم ومحاسبتهم وإقالتهم وفقاً للوائح والتشريعات النافذة والمعمول بها في الحزب.
- ◆ الإشراف على رسم السياسات العامة، ووضع الخطط والبرامج العامة للحزب ومتابعة تنفيذها.
- ◆ رئاسة اجتماعات المكتب السياسي، وتفويض نائبه برئاسة الاجتماع عند غيابه.
- ◆ إصدار القرارات السياسية للحزب.
- ◆ الإشراف على إعداد وتعديل النظام الأساسي واللوائح التنظيمية، وإحالتها للجهة المختصة لاعتمادها.
- ◆ تمثيل الحزب في المحافل الدولية، وتفويض من ينوب عنه بذلك.
- ◆ إجراء الاتصالات الخارجية مع الأحزاب والمؤسسات والهيئات الحكومية وغير الحكومية وفي كافة الاجتماعات التي يُدعى لها الحزب، أو رئيسه وتفويض نائبه بذلك.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

- ◆ اعتماد المصروفات النقدية وفق اللائحة المالية للحزب، وقبول وتنظيم التبرعات والهبات والاشتراكات العينية والنقدية، وفق سياسة الحزب المعتمدة في هذا الشأن، وبما لا يخالف التشريعات النافذة .
- ◆ الإشراف على خطط تطوير مصادر التمويل المقترحة من لجنة التمويل.
- ◆ الإشراف على إعداد مشروع الميزانية السنوية، وإحالتها إلى الجهة المختصة بالمؤتمر لاعتمادها.
- ◆ الإشراف على الحملات الانتخابية للحزب على المستوى الوطني.
- ◆ الدعوة إلى اجتماع مؤتمر الحزب في الأمور الاستثنائية والعادية.
- ◆ دعوة الهيئة العليا في جلسة استثنائية طارئة لمناقشة أي بنود ذات طبيعة استعجالية.
- ◆ دعوة مسؤولي التقسيمات الإدارية للاجتماع، لمناقشة أي موضوعات تتعلق بسير العمل سواء كانت طارئة أو عادية.
- ◆ أي مهام أخرى تسند إليه من الهيئة العليا.

### مادة (26)

#### مجلس الأمناء

يتولى مجلس الأمناء ممارسة المهام والاختصاصات الآتية :-

- ◆ إرساء مبادئ النزاهة والشفافية في ممارسات الحزب ونشاطاته.
- ◆ تقديم المشورة في الأزمات والمشكلات، وتذليل أي عوائق أو صعوبات قد يتعرض لها الحزب.
- ◆ الفصل بكل في المنازعات التي قد تنشأ بين قيادات الحزب، في حالات تنازع السلطة، أو تداخل الاختصاصات فيما بين التقسيمات الإدارية للحزب.
- ◆ عرض التوصيات حول الفصل في المنازعات على رئيس الحزب، ورئيس الهيئة العليا، لاتخاذ ما يلزم بشأنها.
- ◆ الإشراف على الملفات المحالة إليه من رئيس الحزب.
- ◆ تقييم مدى التزام قيادات الحزب، والتقسيمات الإدارية بمبادئ وأهداف الحزب.
- ◆ مراقبة نزاهة الانتخابات الداخلية للحزب.
- ◆ المشاركة في إعداد السياسات والخطط والبرامج العامة للحزب.
- ◆ أي مهام أخرى تسند إليه من الهيئة العليا، أو من رئيس الحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### مادة (27)

#### نائب رئيس الحزب

يتولى نائب رئيس الحزب ممارسة المهام والاختصاصات الآتية :-

- ◆ القيام مهام واختصاصات رئيس الحزب عند غيابه.
- ◆ القيام بأي مهام تسند إليه من رئيس الحزب .

### مادة (28)

#### المستشارون

يتولى المستشارون المهام والاختصاصات الآتية :-

- ◆ تقديم المشورة والرأي في الموضوعات التي تحال إليهم من رئيس الهيئة العليا، أو رئيس الحزب.
- ◆ المشاركة في وضع الخطط والبرامج وسبل التطوير في المجالات المختلفة.
- ◆ المشاركة في تقديم مقترحات القوانين التي تصدر عن السلطة التشريعية، والقرارات التي تتخذ من قبل الحزب.
- ◆ إعداد وتجهيز الرؤى الفنية الخاصة بالحزب التي تحقق أهدافه.
- ◆ القيام بأي مهام أو أعمال تسند إليهم من الهيئة العليا، أو من رئيس الحزب.

### مادة (29)

#### المكتب السياسي

يتولى المكتب السياسي المهام والاختصاصات الآتية :-

- ◆ دراسة الشأن السياسي العام وقضاياها، وتقديم المقترحات بشأنه .
- ◆ إبداء الرأي والمشورة حول وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب.
- ◆ المساهمة في صنع القرار السياسي للحزب.
- ◆ تقديم التقارير الدورية عن نشاطات وأعمال المكتب لرئيس الحزب.
- ◆ أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيس الحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام و الأزههار النظام الأساسي

### مادة (30)

#### مكتب متابعة وتقويم الأداء

يتولى مكتب متابعة وتقويم الأداء، ممارسة المهام والاختصاصات الآتية :-

- ♦ متابعة تنفيذ القرارات والمكاتبات ومحاضر الاجتماعات بالحزب.
- ♦ متابعة تنفيذ ما يحال إليه من قرارات ومكاتبات تخص عمل الحزب مع الجهات المعنية.
- ♦ إعداد وتجهيز نماذج تقييم الأداء لأنشطة التقسيمات الإدارية بالحزب وفروعه.
- ♦ إعداد تقارير دورية عن تقييم الأداء، لجميع التقسيمات الإدارية بالحزب وفروعه، وإحالتها إلى رئيس الحزب.
- ♦ تلقي الاستفسارات والشكاوى الخاصة بنشاطات الحزب، ودراستها والعمل على معالجتها.
- ♦ المشاركة في إعداد التقارير الفنية عن الموقف التنفيذي للقرارات، والتوصيات ذات العلاقة بنشاطات الحزب، بمحاضر اجتماعات اللجان التي يكون الحزب طرفاً بها.
- ♦ أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيس الحزب.

### مادة (31)

#### مجلس السياسات

يتولى مجلس السياسات بالحزب، المهام والاختصاصات الآتية :-

- ♦ إعداد وتجهيز المشاريع المستهدفة تنفيذها في جميع المجالات من خلال الدوائر التابعة لها، حال نجاح الحزب في الانتخابات، وإسناد مهمة تشكيل الحكومة له.
- ♦ متابعة ومراقبة أداء الحكومة، وتقديم الرأي في كيفية التعامل معها .
- ♦ اقتراح السياسات البديلة وتقديم أفضل الحلول للمشاكل والصعوبات الناتجة عن متابعة أداء الحكومة.
- ♦ إعداد الدراسات والخطط والبرامج وتحديد آلية تنفيذها.
- ♦ أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيسه المباشر.



## دولة ليبيا حزب السلام والأزدهار النظام الأساسي

ويتبع مجلس السياسات بالحزب الدوائر التنظيمية الآتية:

### 1. دائرة الحكم المحلي، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع البرامج والخطط والسياسات العامة للحزب على مستوى الحكم المحلي.
- ب. متابعة أداء مؤسسات الحكم المحلي في تنفيذ برامجها وخططها.
- ج. تقديم المقترحات وبدائل الحلول للصعوبات والتحديات التي قد تواجه نظام الحكم المحلي.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 2. دائرة حقوق الإنسان وسيادة القانون، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب، في مجال حقوق الإنسان وسيادة القانون.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ سياساتها المتعلقة بحقوق الإنسان وسيادة القانون.
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بحقوق الإنسان وسيادة القانون، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 3. دائرة التخطيط والتنمية المستدامة، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال التخطيط والتنمية المستدامة.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ خطط وبرامج التنمية المستدامة المستهدف تنفيذها من خلال المؤسسات المختصة.
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالتخطيط والتنمية المستدامة، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها أو تعديلها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 4. دائرة التنمية البشرية والقوى العاملة، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب، في مجال تنمية الموارد البشرية.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ خطط وبرامج تنمية الموارد البشرية والقوى العاملة المستهدف تنفيذها .
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالموارد البشرية والقوى العاملة، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

### 5. دائرة الشؤون التعليمية، وتختص بالآتي.

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب، في مجال الشؤون التعليمية.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ خطط وبرامج التعليم والشؤون التعليمية المستهدف تنفيذها.
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالشؤون التعليمية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 6. دائرة الشؤون الصحية، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب، في مجال الشؤون الصحية.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالشؤون الصحية المستهدف تنفيذها.
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالشؤون الصحية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 7. دائرة الشؤون الثقافية والاجتماعية، وتختص بالآتي:-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال الشؤون الثقافية والاجتماعية.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالشؤون الثقافية والاجتماعية المستهدف تنفيذها .
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالشؤون الثقافية والاجتماعية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 8. دائرة شؤون البنى الأساسية والتحتية، وتختص بالآتي:-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب، في مجال البنى الأساسية والتحتية.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بشؤون البنى الأساسية والتحتية المستهدف تنفيذها .

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بشؤون البنى الأساسية والتحتية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها أو تعديلها.  
د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 9. دائرة الشؤون التجارية والصناعية، وتختص بالآتي :-

أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال الشؤون التجارية والصناعية.  
ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ سياسات الخطط والبرامج المتعلقة بالشؤون التجارية والصناعية المستهدف تنفيذها .  
ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالشؤون التجارية والصناعية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها أو تعديلها.  
د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 10. دائرة شؤون الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية، وتختص بالآتي :-

أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب، في مجال الشؤون الزراعية والثروة الحيوانية والبحرية.  
ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالشؤون الزراعية والثروة الحيوانية والبحرية المستهدف تنفيذها .  
ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالشؤون الزراعية والثروة الحيوانية والبحرية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.  
د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 11. دائرة التمويل والاستثمار والمالية العامة، وتختص بالآتي :-

أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال التمويل والاستثمار والمالية العامة.  
ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالتمويل والاستثمار والمالية العامة المستهدف تنفيذها .  
ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالتمويل والاستثمار والمالية العامة، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

د. وضع السياسات العامة والخطط والبرامج المتعلقة بالتمويل.  
ه. التنسيق مع الجهات ذات الاختصاص بالدولة في الحصول على ما تخصصه الحكومة من أموال للحزب.

و. وضع الأسس والمعايير التي على أساسها يتم تحديد مصادر التمويل الخاص (شركات ، اشخاص، ... الخ).

ز. تقديم أي مقترحات بشأن مصادر تمويل جديدة للحزب.

ح. التنسيق مع الجهات المختصة بالإدارات التنفيذية بالحزب في وضع آلية لتحصيل أموال الحزب من مصادر التمويل المختلفة.

ط. المشاركة والمساهمة في اللجان المتعلقة بوضع السياسات المالية الخاصة بالحزب.

ي. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 12. دائرة الاتصالات والتكنولوجيا، وتختص بالآتي :-

أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال الاتصالات والتكنولوجيا.

ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالاتصالات والتكنولوجيا المستهدف تنفيذها .

ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالاتصالات والتكنولوجيا، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.

د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 13. دائرة شؤون البيئة، وتختص بالآتي:-

أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال شؤون البيئة.

ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بشؤون البيئة المستهدف تنفيذها.

ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بشؤون البيئة وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.

د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

## دولة ليبيا حزب السلام والأزدهار النظام الأساسي

### 14. دائرة الدفاع والأمن الوطني، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال الدفاع والأمن الوطني.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بشؤون الدفاع والأمن الوطني المستهدف تنفيذها .
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بشؤون الدفاع والأمن الوطني، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

### 15. دائرة الشؤون الخارجية، وتختص بالآتي :-

- أ. وضع الخطط والبرامج والسياسات العامة للحزب في مجال الشؤون الخارجية.
- ب. متابعة نشاطات الحكومة في تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالشؤون الخارجية المستهدف تنفيذها من خلال الوزارة المختصة بالحكومة.
- ج. إعداد الدراسات والأبحاث ذات العلاقة بالشؤون الخارجية، وعرضها على الجهات المختصة بالحزب لمناقشتها والموافقة عليها أو تعديلها.
- د. أي أعمال أخرى تسند إليها من الرئيس المباشر.

## مادة (32)

### الأمين العام

يتولى الأمين العام للحزب، المهام والاختصاصات الآتية:

- ◆ مساعدة رئيس الحزب في بلورة الأهداف ورسم الخطط الاستراتيجية والسياسات، العامة واتخاذ القرارات التي تهم الحزب بصفة عامة.
- ◆ تنفيذ اللوائح والنظم والمنشورات والتعليمات الصادرة من المؤتمر ومن الهيئة العليا ومن رئاسة الحزب.
- ◆ تطوير طرق العمل وتبسيط الإجراءات وتقديم الاقتراحات التي تكفل حسن سير العمل بالحزب.
- ◆ إدارة وتسيير الأعمال التنفيذية اليومية للحزب.
- ◆ اقتراح اللوائح التنظيمية الداخلية للحزب أو تعديلاتها، وتقديمها لرئاسة الحزب لاعتمادها وفق الآلية المتبعة بالخصوص.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

- ◆ وضع الخطط والبرامج الاستراتيجية لأعمال الأمانة العامة بما يتوافق والأهداف العامة للحزب.
- ◆ الإشراف على تنفيذ الخطط والبرامج الخاصة بالأمانة العامة ومتابعتها، بما يتوافق والأهداف المرجوة منها.
- ◆ الإشراف والمتابعة والتوجيه وتقييم الأداء للعاملين بالوحدات الإدارية بالأمانة العامة.
- ◆ إعداد وتقديم الدراسات الخاصة بتخطيط القوى العاملة من الموارد البشرية بالتقسيمات الإدارية للحزب، بالتنسيق مع مدراء الدوائر والمكاتب التابعة للأمانة العامة.
- ◆ العمل على تنمية قدرات ومهارات ومعارف العاملين بالتقسيمات الإدارية بالحزب، وذلك بتحديد وتوفير فرص التأهيل والتدريب .
- ◆ تقديم الاقتراحات الخاصة بتطوير التنظيم الإداري والهيكلية لرئاسة الحزب.
- ◆ اصدار القرارات التنفيذية الخاصة بتسيير أعمال الأمانة العامة ومتابعة تنفيذها.
- ◆ إعداد وتجهيز الميزانية السنوية للحزب وإعداد الحساب الختامي.
- ◆ إعداد وتجهيز التقارير المالية والإدارية الخاصة بالأمانة العامة وإحالتها لرئيس الحزب.
- ◆ العمل على تنفيذ سياسات وقرارات المؤتمر العام والهيئة العليا ورئاسة الحزب.
- ◆ متابعة أعمال التقسيمات الإدارية التابعة للأمانة العامة ورفع تقارير عن نشاطاتها لرئاسة الحزب.
- ◆ العمل على توفير الاحتياجات والتجهيزات لنشاطات الحزب.
- ◆ ترشيح الموظفين واقتراح إنهاء خدماتهم واقتراح تكليف الأشخاص بالمهام وإعفاؤهم منها.
- ◆ أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيس الحزب في مجال اختصاصه .

### مادة (33)

#### نائب شؤون الديوان

يتولى نائب شؤون الديوان ممارسة اختصاصاته من خلال المكاتب التابعة له الآتي بيانها:

1. مكتب الموارد البشرية والتدريب، ويختص بالآتي:
  - أ. تنفيذ سياسة الحزب والخطط المعتمدة في مجال الموارد البشرية وتنمية القدرات.
  - ب. وضع مشروع خطط وبرامج التدريب لأعضاء الحزب، بالتنسيق مع التقسيمات الإدارية الأخرى.
  - ج. تنفيذ التشريعات والنظم المتعلقة بشؤون الموظفين.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

د. أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيسه المباشر.

### 2. مكتب الشؤون المالية، ويختص بالآتي :-

- أ. تنفيذ سياسة الحزب في مجال الشؤون المالية.
- ب. إعداد مشروع الميزانية التسييرية للحزب، وضبط الرقابة على أوجه صرفها، ومباشرة الاجراءات المالية لتنفيذها وفقا للتشريعات النافذة.
- ج. تحصيل إيرادات التمويل الحكومي والخاص.
- د. مسك الدفاتر المحاسبية التي تظهر كافة المصروفات والإيرادات وبشكل واضح.
- هـ. إعداد مرتبات واستحقاقات الموظفين بالحزب.
- و. إعداد التقارير المالية متضمنة تفاصيل الإيرادات والمصروفات خلال السنة.
- ز. أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيسه المباشر.

### 3. مكتب الشؤون القانونية، ويختص بالآتي :-

- أ. المشاركة في إعداد ومراجعة مشروعات القوانين واللوائح والقرارات بالتنسيق مع ذوي العلاقة داخل وخارج الحزب.
- ب. إعداد ومراجعة الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي يكون الحزب، طرفا فيها بالتعاون مع التقسيمات الإدارية المختصة بالحزب.
- ج. متابعة القضايا التي ترفع من الحزب أو عليه مع الجهات المختصة.
- د. إعداد وصياغة قرارات الحزب وتسجيلها وترقيمها.
- هـ. المشاركة في إجراء التحقيقات وبحث الشكاوى ذات العلاقة بالحزب وأعضائه.
- و. إبداء الرأي وتقديم المشورة القانونية في القضايا التي تعرض عليه.
- ز. أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيسه المباشر.

### 4. مكتب الشؤون العامة، ويختص بالآتي :-

- أ. الإشراف على البريد الصادر والوارد وأعمال النسخ والطباعة والتصوير وإدخال الميكنة في هذا المجال.
- ب. الإشراف على الاستعلامات واستقبال الزوار وتوثيق طلباتهم وتقديم المساعدة لهم.
- ج. استقبال وتوديع الشخصيات والوفود التي تزور الحزب.

## دولة ليبيا حزب السلام و الازدهار النظام الأساسي

- د. توفير مستلزمات الأمن والسلامة لمقر الحزب.
- ه. الإشراف والعمل على تجهيز متطلبات إعداد ورش العمل والندوات والمؤتمرات التي يعقدها الحزب.
- و. القيام بالأعمال المتعلقة بشؤون المحفوظات وتنظيمها، بما يضمن قيد وتدوال الملفات والوثائق والمستندات وحفظها وسهولة الرجوع إليها.
- ز. أي أعمال أخرى تسند إليه من رئيسه المباشر.

### 5. مكتب المعلومات والتوثيق، ويختص بالآتي:

- أ. تجميع المعلومات والبيانات والوثائق المتعلقة بأنشطة الحزب، وتصنيفها وأرشفتها إلكترونياً.
- ب. تجميع المعلومات والبيانات ذات العلاقة بأنشطة الحزب، من المصادر المحلية والدولية وشبكة المعلومات، وتخزينها واسترجاعها في شكل نشرات دورية للمعلومات، وتزويد الجهات المعنية بها.
- ج. العمل على تصميم وتركيب شبكة معلومات الربط الالكتروني داخل مقر الحزب والفروع والدوائر الانتخابية التابعة له.
- د. القيام بأعمال الصيانة الدورية لأجهزة الحاسوب وملحقاتها، وإعداد المواصفات الفنية لاحتياجات الحزب من الأجهزة والمعدات والبرمجيات المختلفة.
- ه. إعداد وتشغيل الموقع الالكتروني للحزب، والإشراف على تحديث بياناته دورياً.
- و. توثيق الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي يكون الحزب طرفاً فيها إلكترونياً للرجوع إليها عند الحاجة.
- ز. القيام بأي أعمال أخرى تسند إليه من رئيسه المباشر.

### مادة (34)

#### مواطنة.. تنمية.. ازدهار نائب الشؤون السياسية

يتولى نائب الشؤون الشؤون السياسية، المهام والاختصاصات الآتية:

- ◆ متابعة أداء أعضاء وممثلي الحزب بالبرلمان.



## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

- ◆ إعداد الخطط والبرامج السياسية العامة للحزب، وإحالتها لأعضاء الحزب بالبرلمان للاستشارة بها وإتباعها.
- ◆ تقديم الدعم والمشورة لأعضاء الحزب بالبرلمان في المسائل المطروحة للتصويت بالبرلمان.
- ◆ أي أعمال أخرى في مجال اختصاصه تسند إليه من رئيسه المباشر.

ويمارس نائب الشؤون السياسية اختصاصاته من خلال المكاتب التابعة له الآتي بيانها:

1. مكتب شؤون البرلمان.
2. مكتب شؤون الحكومة.
3. مكتب التواصل مع المجتمع المدني.

### مادة (35)

#### نائب شؤون التواصل

يتولى نائب شؤون التواصل، المهام والاختصاصات الآتية :-

- ◆ إعداد الخطط والبرامج السياسية العامة المتعلقة بالانتخابات المحلية .
- ◆ متابعة إجراءات التسجيل بعضوية الحزب، والتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة بالخصوص.
- ◆ الإشراف والمتابعة على الموقع الإلكتروني الرسمي للحزب.
- ◆ التنسيق للزيارات الميدانية لقيادات الحزب للمناطق من خلال الدوائر والفروع التابعة للحزب.
- ◆ التنسيق لعقد الاجتماعات والندوات الخاصة بأعضاء الحزب في المقر الرئيسي أو المقار التابعة له بالمناطق المختلفة.
- ◆ التنسيق للمشاركة ومساهمة الحزب في المحافل والمناسبات الوطنية.
- ◆ إعداد الخطط والبرامج المتعلقة بالأنشطة الشبابية.
- ◆ تنظيم المسابقات وتشجيع الشباب للانضمام للحزب من خلال برامج توعوية للشباب للتعريف بالحزب وأهدافه ونشاطاته.
- ◆ إعداد الخطط والبرامج والأنشطة الخاصة بالمرأة وتحفيزها للمشاركة في العمل السياسي.
- ◆ أي أعمال أخرى في مجال اختصاصه تسند إليه من رئيسه المباشر.

## دولة ليبيا حزب السلام والازدهار النظام الأساسي

ويمارس نائب شؤون التواصل اختصاصاته من خلال المكاتب التابعة له الآتي بيانها:

1. مكتب الفروع.
2. مكتب العضوية.
3. مكتب الإعلام.
4. مكتب الدوائر الانتخابية.
5. مكتب الشباب.
6. مكتب المرأة والطفل.

# حزب السلام و الازدهار

## مواطنة .. تنمية .. ازدهار

# دولة ليبيا

## حزب السلام والازدهار

### النظام الأساسي

